

Distr.  
GENERALUNEP/FAO/PIC/INC.8/2  
9 July 2001ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

UNEP



برنامج الأمم المتحدة للبيئة

منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة

لجنة التفاوض الحكومية الدولية المعنية بوضع  
صك دولي ملزم قانوناً لتطبيق إجراء الموافقة  
المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات  
آفات خطيرة معينة متداولة في التجارة الدولية

الدورة الثامنة

روما، ٨ - ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١

البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت\*

أنشطة الأمانة واستعراض الحالة المتعلقة بالأموال الخارجة عن الميزانية

مذكرة من الأمانة

أولاً - مقدمة

١ - يغطي التقرير الحالي، إلا إذا أُشير إلى خلاف ذلك أو كان هذا واضحاً من السياق، الفترة من أول حزيران/يونيه ٢٠٠٠ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠١.

٢ - واتساقاً مع اتفاقية روتردام بشأن تطبيق إجراءات الموافقة المسبقة عن علم بشأن مواد كيميائية ومبيدات آفات معينة خطيرة متداولة في التجارة الدولية، والقرار المعني بالترتيبات المؤقتة الصادر عن مؤتمر المفوضين الذي اعتمد الاتفاقية، فإن الأمانة التي أنشئت بشكل مشترك ما بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ستواصل العمل كأمانة للاتفاقية خلال الفترة المؤقتة. كما سيقوم برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأغذية والزراعة بتوفير الأمانة بعد دخول الاتفاقية إلى حيز النفاذ.

UNEP/FAO/PIC/INC.8/1

\*

26072001

26072001

K0119126

لدواعي الإقتصاد في النفقات يوجد عدد محدود من هذه الوثيقة ويرجى من المندوبين التفضل بإصطحاب نسخهم إلى الاجتماعات وعدم طلب نسخ إضافية.

٣ - ستواصل الأمانة، خلال الفترة المؤقتة، عملها لدعم لجنة التفاوض الحكومية الدولية ولجنة الاستعراض الكيميائي المؤقتة. وبالإضافة إلى ذلك، ستقوم الأمانة بالتخديم على تشغيل إجراء الموافقة المسبقة عن علم المؤقت، على نحو ما هو مشروح في القرار المعني بالترتيبات المؤقتة.

### ثانياً - تنفيذ إجراء الموافقة المسبقة عن علم المؤقت

٤ - يمكن إيجاز ما قامت به الأمانة من عمل لدعم إجراء الموافقة المسبقة عن علم المؤقت تحت العناوين الرئيسية التالية:

#### ألف - تجميع وتعميم معلومات بشأن ترشيح السلطات الوطنية المسماة

٥ - وفقاً للفقرة ٤ من المادة ٤ من الاتفاقية، تقوم الأمانة بإبلاغ الأطراف<sup>(١)</sup> بالترشيحات الجديدة أو التغييرات في ترشيحات السلطات الوطنية المسماة.

٦ - تلقت الأمانة، خلال الفترة التي يغطيها التقرير، ترشيحا واحدا لسلطة وطنية مسماة من دولة لم تشارك بعد في إجراء الموافقة المسبقة عن علم المؤقت، وثلاثة تغييرات في السلطات الوطنية المسماة الحالية. وحتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠١، كان ما مجموعه ١٦٥ دولة ومنظمة تكامل اقتصادي إقليمية قد رشحت ما مجموعه ٢٥٣ سلطة وطنية مسماة.

٧ - تم تعميم قائمة محدثة مرتين على جميع السلطات الوطنية المسماة خلال الفترة التي يغطيها التقرير جنبا إلى جنب مع المنشور الدوري للموافقة المسبقة عن علم (أنظر الفرع هاء أدناه). وبالإضافة إلى ذلك، يجري تحديث المعلومات المتعلقة بترشيحات السلطات الوطنية المسماة على أساس متواصل وتتاح على موقع الاتفاقية على شبكة الويب.

#### باء - تعميم الوثائق التوجيهية للقرارات بشأن المواد الكيميائية الخاضعة لإجراء الموافقة المسبقة عن علم المؤقت

٨ - ينص القرار المعني بالترتيبات المؤقتة، في الفقرة ٧ منه، على أن جميع المواد الكيميائية المحددة للإدراج تحت إجراء الموافقة المسبقة عن علم الأصلي، ولكن لم يتم بعد تعميم وثائق توجيهية للقرارات بشأنها قبل الموعد الذي فتحت فيه الاتفاقية للتوقيع، تصبح خاضعة لإجراء الموافقة المسبقة عن علم المؤقت حالما تعتمد لجنة التفاوض الحكومية الدولية الوثائق التوجيهية للقرارات الوثيقة الصلة.

٩ - اعتمدت اللجنة في دورتها السابعة الوثائق التوجيهية للقرارات بشأن المادتين الكيميائيتين ثاني كلوريد الإيثيلين وأكسيد الإيثيلين، مما ترتب عليه أن أصبحت هاتان المادتان الكيميائيتان خاضعتين

(١) أثناء الفترة المؤقتة وإلى أن تدخل الاتفاقية حيز النفاذ، يكون من المفهوم أن "الطرف" تعني أي دولة أو منظمة تكامل اقتصادي إقليمية تكون قد رشحت سلطة أو سلطات وطنية مسماة بغرض المشاركة في إجراء الموافقة المسبقة عن علم المؤقت.

لإجراء الموافقة المسبقة عن علم المؤقت على نحو ما هو محدد في الفقرة ٢ من القرار المعني بالترتيبات المؤقتة.

١٠ - عممت الأمانة، وفقا للمادة ٧ من الاتفاقية، الوثائق التوجيهية للقرارات بشأن هاتين المادتين الكيميائيتين على السلطات الوطنية المسماة في أول شباط/فبراير ٢٠٠١.

جيم - التحقق من الإخطارات الخاصة بالإجراء التنظيمي النهائي لحظر مادة كيميائية أو تقييدها بشدة ومقترحات بشأن إدراج تركيبات مبيدات آفات شديدة الخطورة، وتعميم تلك الإخطارات والمقترحات

١١ - وفقا للفقرة ٣ من المادة ٥ من الاتفاقية، تقوم الأمانة بتعميم ملخصات للإخطارات الواردة الخاصة بالإجراء التنظيمي النهائي التي تحققت الأمانة من أنها تتضمن المعلومات التي يشترطها المرفق الأول من الاتفاقية. ووفقا للفقرة ٤ من المادة ٥ من الاتفاقية، تقوم الأمانة بتعميم مجمل للإخطارات الواردة الخاصة بالإجراء التنظيمي النهائي يتضمن معلومات بشأن تلك الإخطارات التي لا تحتوي على المعلومات التي يشترطها المرفق الأول من الاتفاقية.

١٢ - وخلال الفترة التي يغطيها التقرير، تلقت الأمانة ما مجموعه ٨٩ إخطارا بالإجراء التنظيمي النهائي من ١٦ طرفا تغطي ٥٤ مادة كيميائية ومبيدات للآفات. وقد تم التحقق من هذه الإخطارات وتم تعميم مجمل لها على الأطراف من خلال المرفق ١ من المنشور الدوري الثاني عشر للموافقة المسبقة عن علم و المنشور الدوري الثالث عشر للموافقة المسبقة عن علم.

١٣ - ووفقا للفقرة ٢ من المادة ٦ من الاتفاقية، تقوم الأمانة بتعميم ملخصات لتلك المقترحات المتعلقة بإدراج تركيبات مبيدات آفات شديدة الخطورة في إجراء الموافقة المسبقة عن علم المؤقت تكون الأمانة قد تحققت من أنها تحتوي على المعلومات التي يشترطها الجزء ١ من المرفق الرابع للاتفاقية.

١٤ - وخلال الفترة التي يغطيها التقرير، لم تتلق الأمانة أية مقترحات بشأن إدراج تركيبات لمبيد آفات شديد الخطورة. ومن ثم فلم يكن بالمستطاع تعميم أي موجز لمثل هذه المقترحات على الأطراف.

دال - التحقق من الردود المتعلقة باستيراد مادة كيميائية في المستقبل وتعميمها

١٥ - ووفقا للفقرة ٢ من المادة ١٠ من الاتفاقية، يطلب من كل طرف أن يرسل إلى الأمانة، بأسرع ما يمكن، وبما لا يتجاوز بأي حال من الأحوال تسعة أشهر من تاريخ إرسال وثيقة توجيهية للقرارات، ردا بشأن استيراد المادة الكيميائية المعنية في المستقبل. ووفقا للفقرة ٤ من المادة ١٠ من الاتفاقية، يتكون الرد إما من قرار نهائي أو من رد مؤقت. ويجوز أن يتضمن الرد المؤقت قرارا مؤقتا بشأن الاستيراد.

١٦ - ووفقاً للفقرة ٣ من المادة ١٠ من الاتفاقية، تقوم الأمانة تواء، عند انقضاء الفترة الزمنية المحددة في الفقرة ٢ من المادة ١٠، بتوجيه طلب تحريري إلى الطرف الذي لم يقدم هذا الرد، من خلال سلطته الوطنية المسماة، بأن يفعل ذلك. والقائمة الواردة في المنشور الدوري للموافقة المسبقة عن علم بتلك الحالات التي تنطوي على تقصير في إرسال رد، تمثل الطلب التحريري الموجه من الأمانة إلى كل طرف لتقديم رد.

١٧ - تقوم الأمانة كل ستة أشهر، وفقاً للفقرة ١٠ من المادة ١٠، بإبلاغ الأطراف بالردود التي تلقتها. وتتضمن تلك المعلومات وصفاً للتدابير التشريعية أو الإدارية التي استندت إليها القرارات، كلما كان ذلك متاحاً. وتقوم الأمانة، بالإضافة إلى ذلك، بإبلاغ الأطراف بأي حالة تقصير في إرسال رد.

١٨ - وخلال الفترة التي يغطيها التقرير، تلقت الأمانة ٣٩٨ رداً بشأن الاستيراد في المستقبل من ٤٣ طرفاً تغطي ٣١ مادة كيميائية ومبيدات للأفات مدرجة بأجمعها في الوقت الراهن في إجراء الموافقة المسبقة عن علم المؤقت. ويشمل ذلك منظمة تكامل اقتصادي إقليمية واحدة قدمت رداً بالنيابة عن ١٥ طرفاً. وقد تم تعميم هذه الردود، جنباً إلى جنب مع جميع الردود السابق تقديمها والمعلومات المتعلقة بحالات التقصير في تقديم رد، على الأطراف في المرفق الرابع من المنشور الدوري الثاني عشر للموافقة المسبقة عن علم و المنشور الدوري الثالث عشر للموافقة المسبقة عن علم.

#### هاء - توزيع النشرة الدورية للموافقة المسبقة عن علم

١٩ - تقوم الأمانة كل ستة أشهر، في حزيران/يونيه وكانون الأول/ديسمبر، بنشر المنشور الدوري للموافقة المسبقة عن علم. والغرض من هذا المنشور الدوري هو تزويد جميع الأطراف، من خلال سلطاتها الوطنية المسماة، بالمعلومات التي يشترط أن تقوم الأمانة بتعميمها بموجب إجراء الموافقة المسبقة عن علم، وفقاً للمواد ٤ و ٥ و ٦ و ٧ و ١٠ و ١٤ من الاتفاقية.

٢٠ - وخلال الفترة التي يغطيها التقرير، نشرت الأمانة المنشور الدوري الثاني عشر للموافقة المسبقة عن علم (كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠) و المنشور الدوري الثالث عشر للموافقة المسبقة عن علم (حزيران/يونيه ٢٠٠١).

#### واو - الردود على الاستفسارات وطلبات الحصول على معلومات

٢١ - خلال الفترة التي يغطيها التقرير، تلقت الأمانة ردوداً على ما مجموعه ٢٠٩ استفساراً وطلباً للحصول على معلومات تتعلق بتنفيذ إجراء الموافقة المسبقة عن علم المؤقت ودخول الاتفاقية إلى حيز النفاذ.

#### ثالثاً - الدعم المقدم إلى لجنة التفاوض الحكومية الدولية

٢٢ - عقدت الدورة السابعة للجنة التفاوض الحكومية الدولية في مركز المؤتمرات الدولية في جنيف في سويسرا في الفترة من ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠. وقد حضر

الدورة ٢١٥ مندوبا من ١٠٤ طرفا، جنبا إلى جنب مع مراقبين من عدد من منظمات الأمم المتحدة، ومنظمات حكومية دولية ومنظمات غير حكومية. ويرد تقرير هذه الدورة في الوثيقة UNEP/FAO/PIC/INC.7/15.

٢٣ - أعربت اللجنة عن رضاها الكبير بشأن كمية ونوعية العمل الذي أنجزته الأمانة بما لديها من موارد محدودة من الموظفين والاعتمادات الموازنة، وأقرت ميزانية الفترة ٢٠٠١-٢٠٠٢. كما اتخذت اللجنة عددا من القرارات المتعلقة بالتصديق على الخبراء المرشحين للعمل في لجنة الاستعراض الكيميائي المؤقتة، والوثائق التوجيهية للقرارات بشأن المادتين الكيميائيتين ثاني كلوريد الإيثيلين وأكسيد الإيثيلين، والملوثات واستمارة الإبلاغ عن الحوادث. وطلبت اللجنة إلى الأمانة أن تعد تحليلا للمشاكل التي كثيرا ما تواجه الأطراف عند إعدادها للإخطارات، وأن تحلل القضايا المتصلة بتقديم الإخطارات الخاصة بالإجراء التنظيمي النهائي بشأن المواد الكيميائية الخاضعة بالفعل لإجراء الموافقة المسبقة عن علم المؤقت. واستعدادا للاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف، طلبت اللجنة إلى الأمانة أن تعد مشروع قواعد مالية، ونموذجا لإجراء لتناول حالات عدم الامتثال، ومخططا تهيديا لإجراء محتمل بشأن التبليغ، وورقة تحدد الخيارات بشأن القضايا المتصلة بعدم مواصلة إجراء الموافقة المسبقة عن علم المؤقت.

#### رابعاً - الدعم المقدم إلى لجنة الاستعراض الكيميائي المؤقتة

٢٤ - عقدت الدورة الثانية للجنة الاستعراض الكيميائي المؤقتة في مقر منظمة الأغذية والزراعة في روما بإيطاليا في الفترة من ١٩ إلى ٢٣ آذار/مارس ٢٠٠١. وقد حضر الدورة ٢٨ من الخبراء المرشحين، وعدد من المراقبين من الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية. ويرد تقرير هذه الدورة في الوثيقة UNEP/FAO/PIC/ICRC.2/11.

٢٥ - أنشأت لجنة الاستعراض الكيميائي المؤقتة عددا من فرق العمل التي ستعمل فيما بين الدورات على تناول شتى القضايا المتصلة بالإجراءات التشغيلية لتلك اللجنة. وستقوم الأمانة بالتخديم على تلك الفرق وقد عهد إليها أن تقود اثنتين منها.

#### خامساً - تسهيل التنفيذ والتصديق

٢٦ - عقدت الأمانة في الفترة من ٣ إلى ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ حلقة تدريبية إقليمية للبلدان المتكلمة باللغة الإسبانية في أمريكا اللاتينية في مدينة كارتاخينا دو إندياس بكولومبيا استضافتها كولومبيا. وكانت الأهداف الرئيسية للحلقة التدريبية توفير معلومات للسلطات الوطنية المسماة مما يسهل من دورها في تنفيذ الاتفاقية ومساعدة البلدان على تنفيذ الاتفاقية بطريقة فعالة، وتعزيز التوقيع على الاتفاقية والتصديق عليها. كما عملت الحلقة على مساعدة البرنامج الجامع من خلال التغذية المرتدة للأمانة ولجنة التفاوض الحكومية الدولية. وقد حضر الحلقة ٢٩ سلطة وطنية مسماة من ١٧ دولة في الإقليم.

٢٧ - عقدت حلقة تدريبية دون إقليمية لزيادة الوعي باتفاقية روتردام واتفاقية ستوكهولم المعنية بالملوثات العضوية الثابتة واتفاقية بازل المتعلقة بمراقبة حركة النفايات الخطرة عبر الحدود وبالتخلص منها، في كيرنز باستراليا في الفترة من ٢ إلى ٦ نيسان/أبريل ٢٠٠١ من أجل الدول الجزرية الصغيرة في جنوب المحيط الهادئ. وقد تولت أستراليا ونيوزيلندا واتفاقية بازل وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة رعاية هذه الحلقة.

٢٨ - قامت الأمانة بطبع وتوزيع كتيب يحتوي على نص الاتفاقية بكافة لغات الأمم المتحدة الرسمية. وقد تم توزيع ما يزيد عن ٥٠٠٠ نسخة باللغة الإنجليزية، فضلا عن عدد مناظر باللغات الأخرى، ويعاد طبع الكتيب في الوقت الحالي. وتقوم الأمانة باستعراض الكيفية التي تنشر بها العلم بعملها كأساس لوضع استراتيجية إعلامية من أجل كفاءة توافر معلومات واضحة ومنسقة ويسهل الحصول عليها بشأن تنفيذ اتفاقية روتردام.

٢٩ - جاري العمل بشكل طيب في إنشاء موقع الويب المتكامل <www.pic.int>، ومن المتوقع أن يتم تشغيل الموقع تماما في الوقت الذي ينعقد فيه الاجتماع الحالي.

#### سادساً - الصندوق الاستئماني وتزويد الأمانة بالموظفين والميزانية الأساسية

٣٠ - أقرت لجنة التفاوض الحكومية الدولية في دورتها السادسة ميزانية تبلغ ٢٣٢٠٠٠٠ دولار من أجل عام ٢٠٠٠. وأقرت اللجنة في دورتها السابعة ميزانية تبلغ ٢٣٧٠٩٩٤ دولار من أجل عام ٢٠٠١ وميزانية تبلغ ٣٠٨٣٣٦ من أجل عام ٢٠٠٢.

٣١ - ويرد في المرفق الأول التعهدات والمساهمات المقدمة إلى الصندوق الاستئماني الذي أنشأه المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة؛ والتي وصلت حتى ٣١ أيار/مايو إلى ٩٥٨٤٦٩ دولارا بالنسبة إلى عام ٢٠٠٠ وإلى ٥٦٩٦٢٨ دولارا بالنسبة إلى عام ٢٠٠١. وسيتم تقديم تقرير مالي مستوفي إلى الدورة الثامنة للجنة التفاوض الحكومية الدولية بشكل شفوي.

٣٢ - كما تقدم منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة دعما ماليا مباشرا إلى عمليات الأمانة. وقد خصصت منظمة الأغذية والزراعة مبلغ ٣٤٠٠٠٠ دولار في عام ٢٠٠٠ ومبلغ ٣٧٤٠٠٠ دولار في عام ٢٠٠١ من موارد برامجها العادية. وخصص برنامج الأمم المتحدة للبيئة مبلغ ٢٤٨٣٠٠ دولار في عام ٢٠٠٠ ومبلغ ٣٨٤٠٠٠ دولار في عام ٢٠٠١ من صندوق البيئة التابع له.

٣٣ - استطاعت الأمانة أن ترحل مبلغ ٣١٢١٦٩ دولارا من عام ١٩٩٩ إلى عام ٢٠٠٠، ومبلغ ٣٤٨٠٠٠ من عام ٢٠٠٠ إلى عام ٢٠٠١<sup>(٢)</sup>. وعلى نحو ما هو مشروح في الفصل السابع، من الضروري ترحيل أموال للوفاء بمصروفات معينة يجب صرفها في بداية كل سنة.

(٢) يتضمن المبلغ المرحل مساهمة من حكومة اليابان إلى منظمة الأغذية والزراعة مقدارها ١٨٣٠٠٠

٣٤ - يبين المرفق الأول أنه حدث عجز مقداره ٧٧٣٢٣١ دولارا بالنسبة لعام ٢٠٠٠ وأن من المتوقع أن يحدث عجز مقداره ١٠٤٣٣٦٦ دولارا بالنسبة لعام ٢٠٠١.

٣٥ - وحتى ٣١ أيار/مايو ٢٠٠١، وصلت المصروفات من الصندوق الاستئماني للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ إلى ١٢٤٠٦٥٩ دولارا. وهذه المصروفات موجزة في المرفق الثاني.

٣٦ - وحالة التوظيف في الأمانة، حتى ٣١ أيار/مايو ٢٠٠١، مبينة في المرفق الثالث. ولا يشمل ذلك الاستشاريين وموظفي خدمة المؤتمرات المؤقتين (المترجمون الشفويون، والمحرون، والمترجمون التحريريون)، كما لا يشمل الموظفين العاملين في برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأغذية والزراعة الذين يقدمون الدعم القانوني والإداري ومعالجة البيانات.

٣٧ - ويبين المرفق الرابع الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٣. ولتسهيل الإحالة، فقد أدرجت أيضا في هذا المرفق ميزانية عام ٢٠٠٢ على النحو الذي اعتمدها به اللجنة في دورتها السابعة.

٣٨ - وبسبب عبء العمل المتزايد، فإن الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٣ تشمل موظفا إضافيا واحدا من المستوى ف-٢ في كل من روما وجنيف. وللوفاء بهذا الاحتياج، فإن الأمانة ترحب أيضا بندب موظفين من الفئة الفنية من الحكومات المهتمة بالأمر.

٣٩ - لا توجد مخصصات موازنة في المرفق الرابع من أجل أنشطة دعم تسهيل التنفيذ والتصديق التي كانت قد أدرجت في الميزانية، دون أن تمول، في سنوات سابقة.

٤٠ - لاحظت اللجنة في دورتها السابعة أنه قد يكون من المفيد لو استطاعت الأمانة أن توفر تبيانا تحريريا لأولوياتها عندما تقدم كل ميزانية جديدة. وتقتراح الأمانة ما يلي:

الأولوية رقم واحد: أنشطة الأمانة الرئيسية المتصلة بتنفيذ إجراء الموافقة المسبقة عن علم المؤقت.

الأولوية رقم اثنين: اجتماعات لجنة التفاوض الحكومية الدولية ولجنة الاستعراض الكيميائي المؤقتة.

الأولوية رقم ثلاثة: أنشطة الأمانة المتصلة بالإعداد للأنشطة التي سيضطلع بها بعد دخول الاتفاقية حيز النفاذ، وعلى سبيل المثال القرارات المقبلة لمؤتمر الأطراف.

الأولوية رقم أربعة: تسهيل التنفيذ والتصديق (بما في ذلك الحلقات التدريبية).

الأولوية رقم خمسة: أنشطة الأمانة المتصلة ببيان رئيس مؤتمر المفوضين، وعلى سبيل المثال الاتجار غير المشروع.

## سابعاً - القضايا المتصلة بالحالة المالية

### ألف - آثار العجز المالي على تنفيذ برنامج الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١

٤١ - حدث عجز لدى أمانة اتفاقية روتردام يقدر بمبلغ ٧٧٣٢٣١ دولارا بالنسبة لعام ٢٠٠٠ وبمبلغ ١٠٤٣٣٦٦ دولارا بالنسبة لعام ٢٠٠١. وكان لهذا العجز تأثير له شأنه على قدرة الأمانة على تنفيذ برنامج العمل الذي طلبته الأطراف في الدورتين السادسة والسابعة للجنة التفاوض الحكومية الدولية. ومن بين الأنشطة المحددة التي كان للعجز أكبر التأثير عليها:

(أ) تسهيل التنفيذ والتصديق. لم تعقد حلقات تدريبية أخرى لدعم التنفيذ منذ الدورة السابعة للجنة التفاوض الحكومية الدولية، حيث لم تتوفر أموال كافية للحلقات التدريبية أو لموظفي الأمانة كي يقوموا بدعمها. وبالإضافة إلى ذلك، لم تتوفر موارد من أجل أي مواد وصفية أو تفسيرية أو إعلامية زيادة على نسخ الاتفاقية و المنشور الدوري للموافقة المسبقة عن علم؛

(ب) ميكنة المكاتب. حدثت تأخيرات هامة راجعة إلى نقص الأموال؛

(ج) دعم القرارات التي تتخذها لجنة التفاوض الحكومية الدولية. حدثت تأخيرات هامة في تنفيذ قرارات لجنة التفاوض الحكومية الدولية بشأن قضايا مثل النظام المتجانس، والشفرات الجمركية، وتسوية النزاعات، والاتجار غير المشروع، والمسؤولية والتبعة، نظرا إلى العجز في الموارد؛

(د) القدرة الشاملة على الاستجابة. إن عبء العمل الراهن يتجاوز قدرة الموارد البشرية للأمانة، وبخاصة خلال أوقات ذروة الطلب على خدماتها.

### باء - الحاجة إلى الترحيل


٤٢ - من الضروري، بغية المحافظة على تقديم دعم لا ينقطع من الأمانة وعقد الاجتماعات في موعدها المقرر، أن تحتفظ الأمانة برصيد في حسابات استثمارية يبلغ زهاء ٦٥٠٠٠٠٠ دولار في نهاية كل سنة (بحسب سعر الصرف). وهذه الأموال ضرورية للإنفاق على اجتماعات لجنة الاستعراض الكيميائي المؤقتة ولضمان التمويل للموظفين في المناصب الممولة من الأموال الاستثمارية في تلك السنة.



## المرفق الأول

التعهدات والمساهمات المالية حتى ٣١ أيار/مايو ٢٠٠١  
(بدولارات الولايات المتحدة)

عام ٢٠٠١	عام ٢٠٠٠	
		الصندوق الاستثماري لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة
٩٢ ٢٠٠	.	اللجنة الأوروبية
٢٢٧ ٤٢٨	.	إيطاليا
.	٤٤ ٣٨٠	بلجيكا
.	٣ ٠٠٠	الجمهورية التشيكية
.	٤٨ ٠٨٠	الدانمرك
.	٧ ٢١٢	فنلندا
.	٢٠٩ ٦٣٠	هولندا
.	١١ ٣٠٤	النرويج
.	١٤٩ ٩٧٥	سويسرا
.	٣٠٩ ٨٨٨	المملكة المتحدة
٢٥٠ ٠٠٠	١٧٥ ٠٠٠	الولايات المتحدة الأمريكية
٥٦٩ ٦٢٨	٩٥٨ ٤٦٩	مجموع الصندوق الاستثماري
		مساهمات أخرى
٣٨٤ ٠٠٠	٢٤٨ ٣٠٠	برنامج الأمم المتحدة للبيئة
٣٧٤ ٠٠٠	٣٤٠ ٠٠٠	منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة
٧٥٨ ٠٠٠	٥٨٨ ٣٠٠	مجموع المساهمات الأخرى
		نظرة إجمالية للتمويل
١ ٣٢٧ ٦٢٨	١ ٥٤٦ ٧٦٩	المجموع (الصندوق الاستثماري لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة + مساهمات أخرى)
٢ ٣٧٠ ٩٩٤	٢ ٣٢٠ ٠٠٠	الميزانية، على النحو الذي أقرتها بها اللجنة
١ ٠٤٣ ٣٦٦	٧٧٣ ٢٣١	العجز



## المرفق الثاني

مصرفات الصندوق الاستئماني للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ حتى ٣١ أيار/مايو ٢٠٠١  
(بدولارات الولايات المتحدة)

المصرفات (بدولارات الولايات المتحدة)	غرض الإنفاق	الرمز
١٨٦ ٧٩٦	موظفو المشروعات	١١
٢٥ ٥٨٤	استشاريون	١٢
٤٤٧ ٧٥٨	دعم إداري (يشمل الترخيم على المؤتمرات)	١٣
٨ ٣١٨	سفر في مهام رسمية	١٦
٤١٦ ٨١٨	اجتماعات ومؤتمرات	٣٠
١٥١	معدات ومباني	٤٠
١٢ ٥٠٣	مصرفات متنوعة	٥٠
٢١٤ ٩٧٠	تكاليف الدعم	٦٠
١ ٢٤٠ ٦٥٩	المجموع	

المرفق الثالثحالة التوظيف المؤقتة في الأمانة حتى ٣١ أيار/مايو ٢٠٠١

المجموع	روما			جنيف		
	خلافه <sup>(٣)</sup>	الصندوق الاستثماني	الفاو	الصندوق الاستثماني	اليونيب	
٠.٥٠			٠.٢٥		٠.٢٥	مد-١
٢	١ (اليابان)			١		ف-٥
١					١	ف-٤
١			١			ف-٣
١	١ (فرنسا)					ف-٢
٢.٧٥	١ (اليابان)			١	٠.٧٥	خدمة عامة
٨.٢٥	٣		١.٢٥	٢	٢	المجموع

ملحوظة: تشير الأرقام العشرية إلى موظفين يعملون في الأمانة لبعض الوقت فقط.

(٣) غير ممثلة في المرفق الأول، التعهدات والمساهمات المالية حتى ٣١ أيار/مايو ٢٠٠١.

## المرفق الرابع

## مشروع ميزانية لعام ٢٠٠٣

(ميزانية عام ٢٠٠٢، على النحو الذي أقرتها به اللجنة في دورتها السابعة، مرفقة لتسهيل الإحالة)

الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٣	الميزانية المعتمدة لعام ٢٠٠٢	
٦٢٥ ٠٠٠	٦٢٥ ٠٠٠	دورة واحدة للجنة التفاوض الحكومية الدولية/مؤتمر الأطراف في روما أو جنيف
١٤٥ ٠٠٠	١٤٥ ٠٠٠	دورة واحدة للجنة الاستعراض الكيميائي المؤقتة في روما أو جنيف
٠	٥٥ ٠٠٠	تسهيل التنفيذ والتصديق
٤٠ ٠٠٠	٢٦ ٥٠٠	ميكنة المكاتب وقواعد بيانات
١ ٣٥٥ ١٣٢	١ ١٩١ ٢٧٥	تكاليف الأمانة الرئيسية
٢ ١٦٥ ١٣٢	٢ ٠٤٢ ٧٧٥	المجموع
٢٨١ ٤٦٧	٢٦٥ ٥٦١	التكاليف الإدارية للأمم المتحدة (١٣%)
٢ ٤٤٦ ٥٩٩	٢ ٣٠٨ ٣٣٦	المجموع

-----